

وزارة التضامن الاجتماعى

الإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات
الإدارة العامة للاتحادات والمؤسسات الأهلية
إدارة التسجيل

قرار قيد رقم ٩٦٤ لسنة ٢٠٢٠

بتاريخ ٢٠٢٠/١٢/٢٤

رئيس الإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ؛
وعلى مذكرة إدارة التسجيل بالإدارة العامة للاتحادات والمؤسسات بتاريخ ٢٠٢٠/١٢/٢٤ بشأن قيد جمعية الديوان للتنمية الاجتماعية ؛
وبناءً على ما عرضه السيد مدير عام الإدارة العامة للاتحادات والمؤسسات بشأن ما هو موضح فيما بعد ؛

قرر :

(المادة الأولى)

قيد جمعية "الديوان للتنمية الاجتماعية" طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ تحت إشراف الإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات برقم (٩٦٤) بتاريخ ٢٠٢٠/١٢/٢٤

(المادة الثانية)

تلتزم الجمعية بتوفيق أوضاعها بعد صدور اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩

(المادة الثالثة)

تلتزم الجمعية بنشر قيد ملخص النظام الأساسى لها بجريدة الوقائع المصرية ، وبالموقع الإلكتروني الخاص بها إن تيسر .

رئيس الإدارة المركزية

(إمضاء)

ملخص القيد

ميدان عمل الجمعية :

- ١- الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .
 - ٢- التنمية الاقتصادية .
 - ٣- المساعدات الاجتماعية .
 - ٤- الخدمات الصحية والعلاجية .
 - ٥- رعاية الطفولة والأمومة .
 - ٦- رعاية الشيوخوخة .
 - ٧- رعاية الفئات الخاصة والمعاقين .
 - ٨- رعاية أصحاب المعاشات .
- نطاق عمل الجمعية : جمهورية مصر العربية .
- تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من : خمسة أعضاء وفقاً لما هو وارد بلائحة النظام الأساسى .
- السنة المالية : تبدأ السنة المالية للجمعية من أول يوليو حتى نهاية يونيو من كل عام .
- حل الجمعية وألولة أموالها : طبقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى للجمعية (صندوق دعم مشروعات الجمعيات والمؤسسات الأهلية) .

وزارة التضامن الاجتماعى

الإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات
الإدارة العامة للاتحادات والمؤسسات الأهلية
إدارة التسجيل

قرار قيد رقم ٩٦٩ لسنة ٢٠٢١

بتاريخ ٢٠٢١/١/١٢

رئيس الإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ؛
وعلى مذكرة إدارة التسجيل بالإدارة العامة للاتحادات والمؤسسات بتاريخ ٢٠٢١/١/١٢ بشأن قيد مؤسسة الصالون البحرى المصرى ؛
وبناءً على ما عرضه السيد مدير عام الإدارة العامة للاتحادات والمؤسسات بشأن ما هو موضح فيما بعد ؛

قرر :

(المادة الأولى)

قيد مؤسسة الصالون البحرى المصرى طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ تحت إشراف الإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات برقم (٩٦٩) بتاريخ ٢٠٢١/١/١٢

(المادة الثانية)

تلتزم المؤسسة بتوفيق أوضاعها بعد صدور اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩

(المادة الثالثة)

تلتزم المؤسسة بنشر قيد ملخص النظام الأساسى لها بجريدة الوقائع المصرية ، وبالموقع الإلكتروني الخاص بها إن تيسر .

رئيس الإدارة المركزية

(إمضاء)

ملخص القيد

ميدان عمل المؤسسة :

- ١- الخدمات الثقافية والعلمية والتعليمية .
 - ٢- الخدمات الاجتماعية .
 - ٣- التنمية الاقتصادية .
 - ٤- الصداقة بين الشعوب .
- نطاق عمل المؤسسة : جمهورية مصر العربية .
- تدار المؤسسة بواسطة مجلس أمناء مكون من : (خمس عشرة) عضواً وفقاً لما هو وارد بلانحة النظام الأساسى .
- السنة المالية : تبدأ السنة المالية للمؤسسة من أول يوليو حتى نهاية يونيو من كل عام .
- حل المؤسسة وأيلولة أموالها : طبقاً لما ورد بلانحة النظام الأساسى للمؤسسة (صندوق دعم مشروعات الجمعيات والمؤسسات الأهلية) .